عليهم وفيه جواز مصالحة اهل قرية او حصن على حكم حاكم مسلم
عدل صالح للحكم امين على هذا الامر وعليه الحكم بما فيه مصلحة للمسلمين
واذا حكم بشي لزم حكمه ولا يجوز للامام ولا لهم الرجوع قبل الحكم والله اعلم
قوله فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد فاتاه على
حمار فلما دنا قريبا من المسجد قال القاضي قال بعضهم قوله دنا من المسجد
كذا هو في البخاري ومسلم من رواية شعبة واراه وهما لان كان اراد مسجد
النبي صلى الله عليه وسلم لان سعد بن معاذ جا منه فانه كان فيه كما
صرح به في الرواية الثانية وانما كان النبي صلى الله عليه وسلم حين
ارسل الى سعد بالثانيه فان كان الراوي اراد مسجدا اختطه النبي صلى الله
عليه وسلم هناك كان يصلي فيه مدة مقامه قال والصحيح ما جا في
غير صحيح مسلم قال فلما دنا من النبي صلى الله عليه وسلم او فلما اطلع
على النبي صلى الله عليه وسلم كذا وقع في كتاب ابن ابي شيبة وسنن
ابي داود فيحتمل ان المسجد تصحيف من لفظ رسول الله صلى الله عليه
وسلم والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم
او خيركم فيه اكرام اهل الفضل وتلقيهم والقيام لهم اذا اقبلوا هكذا
احتج به جماهير العلما لاستحباب القيام قال القاضي وليس هذا من
القيام المنهي عنه وانما ذاك فيمن يقوموا عليه وهو جالس ويمثلوا قياما
طول جلوسه قلت القيام للقادم من اهل الفضل وقد جات فيه
احاديث ولم يصح في النهي عنه شي صريح وقد جمعت كل ذلك مع كلام العلما
عليه في جز اجبت فيه عما توهم النهي عنه والله اعلم قال القاضي
واختلفوا في الذين عناهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله قوموا الى
سيدكم هل هم الانصار خاصة ام جميع من حضر من المهاجرين معهم
قوله صلى الله عليه وسلم لسعد بن معاذ ان هولا نزلوا على حكمك

29

17

وفي الرواية الاخرى قال فنزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه
وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم فيهم الى سعد بنفسه
اليه قالوا والاشهر ان الاوس طلبوا من النبي صلى الله عليه وسلم
ان يعفو عنهم لانهم كانوا احلافهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما
ترضون ان يحكم فيهم رجل منكم يعني من الاوس يرضيهم بذلك
فرضوا به فرده الى سعد بن معاذ الاوسي قوله وتسبي ذريتهم
سبق ان الذرية تطلق على النسا والصبيان معا قوله صلى الله
عليه وسلم لقد حكمت بحكم الملك الرواية المشهوره الملك بكسر
اللام وهو الله سبحانه وتعالى ويؤيده الروايات التي فيها لقد حكمت
بحكم الله تعالى قال القاضي رويناه في صحيح مسلم بكسر اللام بغير
خلاف قال وضبط في صحيح البخاري بكسرها وفتحها فان صح الفتح
فالمراد به جبريل وتقديره بالحكم الذي جا به الملك عن الله تبارك
وتعالى قوله رماه رجل من قريش ابن العرقة هو بعين مهملة مفتوحة
ثم را مكسورة ثم قاف قال القاضي قال ابو عبيد هي امه قال ابن الكلبي
اسم هذا الرجل حبان بكسر الحا ابن ابي قيس بن علقمة بن عبد مناف
ابن الحرث بن سعد بن عمرو بن معيص بن عامر بن لوي بن غالب قال
واسم العرقة قلابة بقاف مكسورة وبا موحدة بنت سعيد بن سهم
وهي عبد مناف بن الحرث وسميت بالعرقة لطيب ريحها وكنيتها ام فاطمة
والله اعلم قوله رماه في الاكحل قال العلما رحمهم الله تعالى هو عرق
معروف قال الخليل اذا وقع في اليد لم يرقا الدم وهو عرق الحياة في كل
عضو منه شعبة لها اسم قوله فضرب عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم خيمة في المسجد فيه جواز النوم في المسجد وجواز مكث
المريض فيه وان كان جريحا قوله ان سعدا تحجر كلمه للبر والكلم بفتح الكاف

Copyright © King Saud University